

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠١١

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :  
وعلى قانون الضمان الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ :  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٠٨ لسنة ٢٠٠٩ :  
وعلى موافقة مجلس الوزراء، بجلسة ٢٠١١/٢/٧ :  
وبناءً على ما عرضه وزير التضامن الاجتماعي :

**قرارات**

**(المادة الأولى)**

يكون استحقاق المعاش الذي يصرف تطبيقاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ بعد زيادة نسبة (١٥٪) على النحو التالي :

قيمة المعاش الشهري	عدد أفراد الأسرة
فرد واحد ..... ١٣٠ جنيهًا	
فردان ..... ١٤٥ جنيهًا	
ثلاثة أفراد ..... ١٦٥ جنيهًا	
أربعة أفراد ..... ١٨٥ جنيهًا	

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويلغى ما يخالفه من قرارات وعلى الجهات المختصة تنفيذه اعتباراً من ٢٠١١/٤/١

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ  
( الموافق ١٩ فبراير سنة ٢٠١١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / احمد شفيق